

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٨ لسنة ١٩٩٧

بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون في ميدان الاستشعار عن بعد
بين حكومتي جمهورية مصر العربية (الهيئة القومية للاستشعار من بعد)
وعلوم الفضاء) والجمهورية التونسية (المركز الوطني للاستشعار عن بعد)
والموقعة في تونس بتاريخ ١٩٩٣/٤/٢٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرارات :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية التعاون في ميدان الاستشعار عن بعد بين حكومتي جمهورية
مصر العربية (الهيئة القومية للاستشعار من بعد وعلوم الفضاء) والجمهورية التونسية
(المركز الوطني للاستشعار عن بعد) ، والموقعة في تونس بتاريخ ١٩٩٣/٤/٢٧ ،
وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ ربيع الأول سنة ١٤١٤ هـ

(الموافق ٧ سبتمبر سنة ١٩٩٣ م) .

حسني مبارك

اتفاقية تعاون في ميدان الاستشعار من بعد

بين

جمهورية مصر العربية

و

الجمهورية التونسية

رغبة من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية التونسية في تأكيد روابط الأخوة القائمة بين شعبي بلديهما وتدعم العلاقات بينهما من أجل تحقيق الأهداف والمنفعة المشتركة وزيادة في تطوير التعاون بين البلدين .

(المادة الأولى)

الهدف من هذه الاتفاقية هو إيجاد تعاون مشترك بين الهيئة القومية للاستشعار من بعد وعلوم الفضاء (حكومة جمهورية مصر العربية) والمركز الوطني للاستشعار عن بعد (حكومة الجمهورية التونسية) .

(المادة الثانية)

يتم تدعيم علاقات التعاون بين ممثلي الطرفين في كلا البلدين على النحو التالي :

- ١ - تبادل الفنيين من مختلف التخصصات .
- ٢ - تبادل الزيارات العملية .
- ٣ - تبادل الخبرات العلمية والعملية في مجال الاستشعار من بعد .

(المادة الثالثة)

الالتزامات الجانب المصري :

تزويد الجانب التونسي بالمراجع والدراسات المعدة من قبل الدوائر المختصة بجمهورية مصر العربية .

الالتزامات الجانب التونسي :

تزويد الجانب المصري بالمراجع والدراسات المعدة من قبل الدوائر المختصة بالجمهورية التونسية .

(المادة الرابعة)

يمكن لـ كلا الطرفين أن يقترح تنقيح أو مراجعة هذه الاتفاقية كلما دعت الحاجة إلى ذلك .

(المادة الخامسة)

لتطبيق هذه الاتفاقية تشكل لجنة فنية مشتركة تجتمع كل سنة وبصورة دورية في عاصمة إحدى البلدين أو كلما دعا أحد الطرفين للجتماع .

(المادة السادسة)

يسرى مفعول هذه الاتفاقية لمدة خمس سنوات تتجدد تلقائيا ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابيا عن رغبته في إنها ، العمل بها قبل نهاية مذتها بستة أشهر .

(المادة السابعة)

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بعد التوقيع عليها من قبل الطرفين وعند الانتهاء من تبادل وثائق التصديق عليها حسب الإجراءات القانونية المعول بها في كلا البلدين .

حررت هذه الاتفاقية من نسختين أصليتين باللغة العربية لكل منها ذات المفعولة

الموافق لـ ١٩٩٣/٤/٢٧

بتاريخ

في

عن

حكومة الجمهورية التونسية

(المركز الوطني للاستشعار

عن بعد)

(إمضاء)

عن

حكومة جمهورية مصر العربية

(الهيئة القومية للاستشعار من بعد

علوم الفضاء)

(إمضاء)

قرار وزير الخارجية

رقم ٨١ لسنة ١٩٩٧

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٣٨ الصادر بتاريخ ١٩٩٣/٩/٧ بالموافقة على اتفاقية التعاون في ميدان الاستشعار عن بعد بين حكومتي جمهورية مصر العربية (الهيئة القومية للاستشعار عن بعد وعلوم الفضاء) والجمهورية التونسية (المركز الوطني للاستشعار عن بعد) ، الموقعة في تونس بتاريخ ١٩٩٣/٤/٢٢ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٣/٩/٧ :

قررت :

(مادة وحيدة)

تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية التعاون في ميدان الاستشعار عن بعد بين حكومتي جمهورية مصر العربية (الهيئة القومية للاستشعار عن بعد وعلوم الفضاء) والجمهورية التونسية (المركز الوطني للاستشعار عن بعد) ، الموقعة في تونس بتاريخ ١٩٩٣/٤/٢٢ :

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٩٧/٧/٧

صدر بتاريخ ١٩٩٧/١١/١١

وزير الخارجية

عمرو موسى